رابط المادة على منصة باحث

1986 - حكم من صلى بمجموعة جماعة وكان على جنب ناسيا - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول اذا تقدم رجل للصلاة بجماعة وعليه جنابة ناسيا ذلك فما الحكم في صلاة المأمومين خلفه؟ اذا ذكر ذلك بعد الصلاة مباشرة او بعدها بوقت طويل بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:00

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهداه. وبعد فان الانسان اذا ام جماعة وهو على غير طهارة من جنابة او منتقض الوضوء. ولم يعلم الا بعد انقضاء الصلاة - 00:00:18

فان صلاتهم صحيحة. وانما عليه ان يعيد الصلاة لانها تمت بغير طهور ولا شيء عليهم ولا عليه لانه داس انه غير متطهر واما هم فصلاتهم صحيحة ما داموا ادوها وبالله التوفيق - 00:00:39